

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ١٢٣ لسنة ٢٠٠١

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكانى الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١
وتعديلاته والقرارات الوزارية المنفذة له ؛

وعلى موافقة السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات
البناء والإسكان بتاريخ ١٩٩٨/٤/١٩ على حل الجمعية التعاونية لبناء المساكن بمطاي -
محافظة المنيا ؛

وعلى موافقة الاتحاد التعاونى الإسكانى المركزى بجلسة هيئة المكتب المنعقدة
بتاريخ ١٩٩٨/١١/١٦ على الحل ؛

وعلى موافقة السيد محافظ المنيا بتاريخ ٢٠٠١/٢/١٠ على الحل ؛

وعلى ما عرضه علينا السيد المهندس رئيس القطاع المشرف على مكتب الوزير بناء على عرض
السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان ؛

قرر:

مادة ١ - حل الجمعية التعاونية لبناء المساكن بمطاي محافظة المنيا لعدم مزاولتها
لأى نشاط منذ انتهاء مشروعها الأول عام ١٩٧٨

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ،
وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

صدر فى ٢٠٠١/٥/١٠

وزير الإسكان والمرافق

والمجمعات العمرانية

أ. د. م / محمد إبراهيم سليمان